

## قرار أميري رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٨

### بتعديل بعض أحكام القرار الأميري رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٥

#### بإنشاء الهيئة الوطنية للصحة

نائب أمير دولة قطر،

نحن تميم بن حمد آل ثاني

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القرار الأميري رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء الهيئة الوطنية للصحة،

وعلى اقتراح مجلس الوزراء،

قررنا ما يلي:

#### مادة (١)

يستبدل بنصوص المواد (٢)، (٤/بنود ٤، ٥، ٧، ١١، ١٤)، (٥) من القرار الأميري رقم (١٣)

لسنة ٢٠٠٥ المشار إليه، النصوص التالية:

#### مادة (٣):

«تهدف الهيئة إلى توفير الرعاية الصحية في الدولة، بمستوى يحظى بسمعة دولية وتقدير

عالمي، من خلال وضع استراتيجية وطنية في إطار السياسة العامة للدولة».

#### مادة (٤/بنود ٤، ٥، ٧، ١١، ١٤):

٤ - تقييم الأداء ووضع خطة للمراجعة لتفادي أوجه القصور وضمان استمرارية الجودة.

٥ - تنظيم خدمات الصحة العامة في الداخل، وعلاج المواطنين في الخارج.

٧ - وضع معايير بشأن تقييم وتنظيم وإدارة وتشغيل المستشفيات العامة، ومراكز الرعاية

الصحية الأولية والمرافق العلاجية العامة الأخرى.

١١ - وضع استراتيجيات البحث العلمي في مجال الرعاية الصحية وسياسات إجراء البحوث

السريية، والعمل على تطويرها.

١٤ - الإشراف على النظم التقنية للمعلومات الصحية بالدولة، ووضع أنظمة للسجلات والمعلومات الطبية باستخدام أحدث الوسائل التكنولوجية».

### مادة (٥)

«تتولى الهيئة متابعة أداء الجهات التالية:

- ١- مؤسسة حمد الطبية.
- ٢ - المنشآت الطبية الخاصة كالمستشفيات الخاصة والعيادات والمختبرات الطبية والصيديات ومحال ممارسة المهن الطبية المساعدة.
- ٣ - المستشفيات ومراكز الرعاية الصحية الأولية وغيرها من المرافق العلاجية العامة التي يتم إنشاؤها».

### مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار. ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

**تميم بن حمد آل ثاني**

**نائب أمير دولة قطر**

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ١٤٢٩/٤/٢٥ هـ

الموافق : ٢٠٠٨/٥/١ م